كتاب مقدمة فى الفقه لعلاء الدين الفارسى على مذهب الحنفية

حرب سو ٧

كتاب فيه مقدمة في الفقه على مذهب

برسم المقام الشريف
مولانا السلطان الملك
الظاهر ابي سعيد جقمق
خلد الله ملكه وشيد قواعد
دولته

الامام الاعظم ابي حنيفة رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الإمام العالم
العامل الحبر الكامل علاء الدين
أبو الحسن علي بن سيف الدين بلبان
ابن عبد الله الفارسي تغمده الله برحمته

اعلم أيدك الله أن أول
ما يجب على العبد المكلف أن يعرف

ربه

ربه عز وجل ويوحده وينزهه
عن الشريك والولد والوالد ويؤمن
به وبملائكته وكتبه ورسله واليوم
الآخر والبعث بعد الموت ويؤمن
بالقدر خيره وشره حلوه ومره من
الله تعالى ثم تجب عليه أحكام الإسلام
من الصلاة والصيام والزكاة والحج

وغير ذلك من الأحكام

فصل

ولا يصح الشروع في الصلاة إلا إذا
اجتمعت شروطها وهي ستة الطهارة
من الحدث والخبث وستر العورة
وهي ركبة الرجل إلى تحت سرته
وكذا الأمة مع ظهرها وبطنها **وأما**
المرأة الحرة فكل بدنها عورة إلا

وجهها

وجهها وكفيها وقدميها واستقبال
عين الكعبة إن كان بمكة وإن لم يكن
بمكة فاستقبال جهتها كاف
والنية بلا فصل بينها وبين التحريمة
والشرط فيها أن يعلم بقلبه أي صلاة
يصلي ويكفيه مطلق النية للنفل
والسنة والتراويح والفرض

شرط تعيينه كالعصر مثلا فإن كان مقتديا ينوي المتابعة

أيضا وللجنازة ينوي الصلاة لله تعالى

والدعاء للميت ويشترط في صحة اقتداء

المرأة بالرجل أن ينوي الإمام إمامتها

إن أتت محاذية للرجل والوقت

فوقت الصبح من الفجر الصادق إلى

طلوع الشمس والظهر من زوالها إلى

أن يصير

أن يصير الظل مثليه عند أبي حنيفة

سوى في الزوال والعصر منه إلى

غروب الشمس والمغرب منه إلى غياب

الشفق الأبيض عند أبي حنيفة رحمه الله

والعشاء والوتر منه إلى الفجر ويستحب

تأخير الصبح إلى الإسفار وتأخير الظهر

في الصيف إلى أن ينكسر الحر وتقديمها

في الشتاء في أول الوقت وتأخير العصر
ما لم يتغير قرص الشمس وتعجيل المغرب
وتأخير العشاء إلى ما قبل ثلث الليل
وتأخير الوتر إلى آخر الليل لمن
يصلي بالليل إن وثق من نفسه بالانتباه

فصل وفرائض الصلاة سبع
التحريمة والقيام والقراءة والركوع

والسجود

والسجود والقعود الأخير مقدار
التشهد والخروج من الصلاة بفعله

وواجباتها

قراءة الفاتحة وضم سورة إليها
وتعيين القراءة في الركعتين الأوليين
ورعاية الترتيب في فعل مكرر وتعديل
الأركان والقعود الأول
والتشهد ولفظ السلام وقنوت الوتر

وتكبيرات العيدين والجهر فيما يجهر فيه

والإسرار فيما يسر فيه

وسننها

رفع اليدين للتحريمة ونشر أصابعه

وجهر الإمام بالتكبير والثناء والتعوذ

والتسمية والتأمين سرا ووضع يمينه

على يساره تحت سرته وتكبير الركوع

والرفع منه وتسبيحه ثلاثا وأخذ

ركبتيه

ركبتيه بيديه وتفريج أصابعه وتكبير

السجود وتسبيحه ثلاثا ووضع يديه

على ركبتيه وافتراش رجله اليسرى

ونصب اليمنى والقومة والجلسة والصلاة

على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء والأذان

آدابه

بلا ترجيع والإقامة وآدابها نظره

إلى موضع سجوده وكظم فمه عند التثاؤب

وإخراج كفيه من كميه عند التكبير ودفع
النعال ما استطاع والقيام حين يقال
حي على الفلاح وشروع الإمام حين يقال
قد قامت الصلاة والله أعلم **فصل في الطهارة**
اعلم بأن الطهارة نوعان حقيقة كالطهارة
بالماء وحكمية كالتيمم بكل ما كان
من أجزاء الأرض كالتراب

والرمل

والرمل والحجر الأملس والجص والزرنيخ
ونحوها والحقيقية منها نوعان طهارة
حدث وطهارة خبث وطهارة الحدث
نوعان غليظة كالغسل وخفيفة كالوضوء
فصل والنجاسة نوعان حقيقية
كالأعيان النجسة وحكمية كالحدث
والحدث نوعان غليظة كالجنابة والحيض

والنفاس والخفيف نوعان نوعان حقيقي
كخروج النجاسة وحكمي كالنوم والإغماء
والجنون وقهقهة المصلي البالغ في صلاة
ذات ركوع وسجود

فصل

ويعفى دم السمك ولعاب
البغل والحمار وبول انتضح كرؤوس الإبر ومن
النجاسة المغلظة كالدم والبول
والخمر

والخمر وخرء الدجاج وبول ما لا يؤكل
لحمه والروث قدر الدرهم كعرض الكف
ومن المخففة كبول الفرس والمأكول
وخرء طير لا يؤكل ما دون ربع الثوب

فصل

والماء نوعان مطلق ومقيد
فالمطلق كل ما لو نظر الإنسان
سماه ماء على الإطلاق كماء السماء والعيون

وَالْبِحَارِ وَمَاءِ الْغُدْرَانِ وَالْأَنْهَارِ فَيَجُوزُ
رَفْعُ الْحَدَثِ وَالْخَبَثِ بِهِ وَإِنْ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ
أَوْ طَعْمُهُ أَوْ رِيحُهُ بِمُخَالَطَةِ طَاهِرٍ كَالصَّابُونِ
وَالزَّعْفَرَانِ وَكَذَا إِذَا أَنْتَنَ بِالْمُكْثِ
فَإِنْ غَلَبَتْ أَجْزَاءُ الْخَلِيطِ الطَّاهِرِ عَلَى
الْمَاءِ أَوْ سَاوَتْهُ لَمْ تَجُزِ الطَّهَارَةُ بِهِ وَلَا يَجُوزُ
الطَّهَارَةُ بِمَاءٍ دَائِمٍ إِنْ وَقَعَتْ فِيهِ نَجَاسَةٌ

إلا أن يكون

إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَسَاحَتُهُ عَشَرَةَ أَذْرُعٍ فِي
عَشَرَةِ أَذْرُعٍ فَصَاعِدًا فِي عُمْقٍ لَا تَظْهَرُ
الْأَرْضُ بِالْغَرْفِ فَإِنَّهُ يَكُونُ كَالْمَاءِ
الْجَارِي وَهُوَ مَا يَذْهَبُ بِتِبْنَةٍ فَيَجُوزُ
اسْتِعْمَالُهُ مَا لَمْ يُرَ أَثَرُ النَّجَاسَةِ فِيهِ
وَالْمُقَيَّدُ مَا يُعْصَرُ مِنَ الشَّجَرِ وَالثَّمَرِ
فَلَا يَجُوزُ رَفْعُ الْحَدَثِ بِهِ لَكِنَّهُ يُزِيلُ

النجاسة الحقيقية عن الثوب والبدن

كالماء المستعمل في الأحداث

فصل وتطهير النجاسة المرئية

بزوال عينها لا أثر يشق وغير المرئية

تطهر بالغسل ثلاثا وبالعصر في كل

مرة وبتثليث الجفاف فيما لا ينعصر

فصل ويطهر الخف بالدلك

من نجـ

من نجس جاف له جرم والثوب

والبدن من مني يابس بالفرك

والسيف ونحوه بالمسح والأرض

باليبس وذهاب الأثر للصلاة لا للتيمم

وكل إهاب دبغ طهر وجازت

الصلاة فيه والوضوء منه إلا جلد

الآدمي والخنزير وشعر الإنسان

وَٱلْمَيْتَةِ وَعَظْمُهَا طَاهِرَانِ وَكَذَا خُفُّ
ٱلْمَيْتَةِ وَٱلظُّفْرُ وَٱلْحَافِرُ وَٱلْقَرْنُ وَٱلْعَصَبُ
وَٱلرِّيشُ وَٱللَّبَنُ

فَصْلٌ

وَسُؤْرُ ٱلْآدَمِيِّ وَٱلْفَرَسِ وَمَا يُؤْكَلُ
لَحْمُهُ طَاهِرٌ وَسُؤْرُ ٱلْكَلْبِ وَٱلْخِنْزِيرِ
وَسِبَاعِ ٱلْبَهَائِمِ نَجِسٌ وَسُؤْرُ ٱلْهِرَّةِ
وَٱلدَّجَاجَةِ ٱلْمُخَلَّاةِ وَسِبَاعِ ٱلطَّيْرِ

وَسَوَاكِنِ ٱلْبُيُوتِ كَالْفَارَةِ وَٱلْحَيَّةِ
مَكْرُوهٌ وَسُؤْرُ ٱلْبَغْلِ وَٱلْحِمَارِ مَشْكُوكٌ
فِي طَهُورِيَّتِهِ فَمَنْ فَقَدَ غَيْرَهُ تَوَضَّأَ
وَتَيَمَّمَ بِلَا تَرْتِيبٍ

فَصْلٌ

وَٱعْلَمْ بِأَنَّ ٱلْفَرْضَ نَوْعَانِ فَرْضُ
عَيْنٍ وَفَرْضُ كِفَايَةٍ فَفَرْضُ ٱلْعَيْنِ
وَهُوَ مَا إِذَا قَامَ بِهِ ٱلْبَعْضُ لَا يَسْقُطُ

عَنِ الْبَاقِينَ كَالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ
وَالزَّكَاةِ وَالْحَجِّ وَالْوُضُوءِ لِلصَّلَاةِ
وَالْاِغْتِسَالِ مِنَ الْجَنَابَةِ وَالْحَيْضِ
وَالنِّفَاسِ وَالْجِهَادِ إِذَا كَانَ النَّفِيرُ
عَامًّا وَفَرْضُ الْكِفَايَةِ وَهُوَ مَا إِذَا
قَامَ بِهِ الْبَعْضُ سَقَطَ عَنِ الْكُلِّ كَالصَّلَاةِ
عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَشْمِيتِ

العاطس

الْعَاطِسِ وَرَدِّ السَّلَامِ وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ
وَالصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ
وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْجِهَادِ إِذَا لَمْ
يَكُنِ النَّفِيرُ عَامًّا

فصل

وَاعْلَمْ بِأَنَّ السُّنَّةَ أَيْضًا عَلَى نَوْعَيْنِ
سُنَّةٌ أَخْذُهَا هِدَايَةٌ وَتَرْكُهَا ضَلَالَةٌ
كَالْجَمَاعَةِ وَالْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ وَسُنَّةٌ

أخذها فضيلة وتركها لا بأس به كالتطوع
بالصوم والصلاة والصدقة وما أشبه ذلك
فإن قيل أي سنة تقوم مقام الفرض
فقل المسح على الخفين فإن توضأ
ولبس خفيه ثم أحدث بعد طهارة كاملة
أجزاه المقيم أن يمسح يوما وليلة والمسافر
ثلاثة أيام ولياليها من وقت الحدث

وفرضه

وفرضه قدر ثلث أصابع يده ويبدأ
من الأصابع إلى الساق ولا يمسح على خف
فيه خرق كبير يتبين من قدمه قدر
ثلث أصابع القدم أصغرها فإن خرج
أكثر القدم أو تمت المدة وهو متوضئ
غسل رجليه فقط

فصل

واعلم بأن
فروض الوضوء أربعة غسل الوجه وهو

مِنْ قُصَاصِ الشَّعْرِ إِلَى أَسْفَلِ الذَّقَنِ طُولًا وَمِنْ
شَحْمَةِ الْأُذُنِ إِلَى شَحْمَةِ الْأُذُنِ عَرْضًا وَغَسْلُ
الْيَدَيْنِ مَعَ الْمِرْفَقَيْنِ وَمَسْحُ رُبُعِ الرَّأْسِ
وَاللِّحْيَةِ وَغَسْلُ الرِّجْلَيْنِ مَعَ الْكَعْبَيْنِ
وَسُنَنُ الْوُضُوءِ غَسْلُ الْيَدَيْنِ إِلَى الرُّسْغَيْنِ
وَالتَّسْمِيَةُ فِي ابْتِدَاءِ الْوُضُوءِ وَالتَّسَوُّكُ وَالْمَضْمَضَةُ
وَالْإِسْتِنْشَاقُ وَمَسْحُ الْأُذُنَيْنِ بِمَاءِ

الرأس

الرَّأْسِ وَتَخْلِيلُ اللِّحْيَةِ وَالْأَصَابِعِ وَتَثْلِيثُ
الْغَسْلِ وَنِيَّتُهُ وَمَسْحُ كُلِّ رَأْسِهِ مَرَّةً
وَالتَّرْتِيبُ الْمَنْصُوصُ فِي آيَةِ الْوُضُوءِ
وَالْمُوَالَاةُ **وَمُسْتَحَبَّةٌ** التَّيَامُنُ وَمَسْحُ
رَقَبَتِهِ

فَصْلٌ

وَفَرْضُ الْغُسْلِ
الْمَضْمَضَةُ وَالْإِسْتِنْشَاقُ وَغَسْلُ جَمِيعِ
الْبَدَنِ وَسُنَّتُهُ أَنْ يَبْدَأَ بِغَسْلِ يَدَيْهِ ثُمَّ

فرجه ثم النجاسة الحقيقية إن كانت
على بدنه ثم يتوضأ ثم يفيض الماء على
بدنه ثلاثا ولا يلزم المرأة نقض
ضفيرتها إذا بلغ الماء أصول شعرها

فصل

واعلم بأن الاستنجاء
من الجنابة والحيض والنفاس ونجاسة
المخرج إذا زادت على قدر الدرهم

فرض وإن كانت قدر الدرهم فالاستنجاء
واجب وإن كانت أقل فهو سنة وإن
بال ولم يتغوط فيغسل القبل فقط
فالاستنجاء مستحب وإن خرج شيء من
المخرج ولم يلوث فالاستنجاء احتياط
وإن خرج دود أو ريح من فرجه
أو نجاسة من غير فرجه فالاستنجاء بدعة

فصل وإذا أراد أن يستنجي

ينبغي له أن يقوم إلى الخلا قبل أن تغلبه
حاجته ولا يصحبه ما عليه اسم الله تعالى
ويأخذ معه ثلاثة أحجار أو ما يقوم مقامها
ويقدم في الدخول رجله اليسرى
ويقول اللهم إني أعوذ بك من الخبث
والخبائث ويحفظ ثوبه عن إصابة النجس

ولا يكشف

ولا يكشف بدنه إلا إذا دنا من القعود
ويتوسع بين رجليه ويميل على رجله اليسرى
ولا ينحرف في قعوده ولا يتكلم ولا ينظر
عورته إلا لحاجة ولا إلى ما يخرج منه
ولا يبزق في البول فإذا فرغ يعصر ذكره
من أسفله إلى الحشفة فما خرج مسحه بحجر
أو بالإبهام والسبابة من يده اليسرى

ولا يمسح ذكره على حائط ولا بحجر ويمسح دبره
بثلاثة أحجار حجر يبدأ به من خلفه إلى قدامه
وحجر بعكسه وحجر للجانب الأيمن ثم الأيسر
وإن حصل الإنقاء بأقل من ذلك جاز ولا يستنجي
بالعظم والروث والفحم والقوت والآجر
والخشب ولا بيمينه إلا لعذر ثم يقوم ويستر
عورته قبل أن يستوي قائما ويخرج برجله

اليمنى

اليمنى ويقول الحمد لله الذي أذهب عني ما يؤذيني
وأمسك علي ما ينفعني غفرانك ربنا وإليك المصير
ثم يستبري إن كان رجلا ثم يقعد في موضع
آخر على حجرين فيستنجي بالماء فيبدأ بغسل
يديه ثلاثا ويقول بسم الله العظيم وبحمده
والحمد لله على دين الإسلام اللهم اجعلني
من التوابين واجعلني من المتطهرين

وَاجْعَلْنِي مِنْ عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ وَاجْعَلْنِي
مِنَ الَّذِينَ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ
ثُمَّ يَقْبِضُ الْمَاءَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى فَيَغْسِلُ قُبُلَهُ
ثُمَّ دُبُرَهُ بِالْخِنْصَرِ وَالْبِنْصَرِ وَالْوُسْطَى مِنْ يَدِهِ الْيُسْرَى
وَيَجْعَلُ الْبِنْصَرَ فَوْقَهُمَا وَلَا يُسْرِفُ فِي الْمَاءِ
وَلَا يُقَتِّرُ ثُمَّ يَمْسَحُ يَدَهُ بِالْأَرْضِ أَوْ بِالْحَائِطِ
وَيَدْلُكُهُمَا إِنْ كَانَ الْمَكَانُ طَاهِرًا

ثُمَّ يَغْسِلُهُمَا ثَلَاثًا ثُمَّ يَقُومُ وَيَكْشِفُ فَرْجَهُ وَيَقُولُ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا
وَجَعَلَ الْإِسْلَامَ نُورًا وَقَائِدًا وَدَلِيلًا إِلَى
جَنَّاتِكَ جَنَّاتِ النَّعِيمِ اللَّهُمَّ حَصِّنْ فَرْجِي
وَاسْتُرْ عَوْرَتِي وَمَحِّصْ ذُنُوبِي وَطَهِّرْ قَلْبِي ثُمَّ يَرُشُّ
فِي السَّرَاوِيلِ لِيَدْفَعَ عَنْهُ الْوَسْوَسَةَ
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَوْضِعَ الْاسْتِنْجَاءِ بِالْمَاءِ فَلَا بَأْسَ

أَنْ يَسْتَنْجِي فِي مَوْضِعِ الْاِسْتِفْرَاغِ وَلَكِنْ لَا يَدْعُوا

حَتَّى يَخْرُجَ مِنَ الْخَلَا **فَصْلٌ** وَإِذَا اسْتَنْجَى

فِي الصَّحْرَا يَنْبَغِي أَنْ يَقْعُدَ فِي مَكَانٍ

بَعِيدٍ مَسْتُورٍ فِي أَرْضٍ رَخْوَةٍ عَلَى حَجَرَيْنِ

أَوْ عَلَى حُفْرَةٍ وَيَحْتَرِزُ مِنَ النَّجَاسَةِ وَلَا يَسْتَفْرِغُ

فِي الْمَا وَلَا فِي مَوَارِدِهِ وَلَا فِي زَرْعٍ وَلَا

خُضْرَةٍ وَظِلٍّ وَثُقْبِ فَارَةٍ أَوْ غَيْرِهَا وَلَا فِي

مَقْبَرَةٍ وَطَرِيقٍ وَلَا تَحْتَ شَجَرَةٍ مُثْمِرَةٍ

يَنْتَفِعُ النَّاسُ بِهِ وَلَا بِجَنْبِ خَيْمَةٍ وَمَسْجِدٍ وَلَا فِي

مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ أَوْ يُعْبَرُ عَلَيْهِ وَلَا بَيْنَ الدَّوَابِّ

وَلَا فِي أَرْضٍ صَلْبَةٍ وَلَا مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ

وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالْكَعْبَةِ وَفِي اسْتِدْبَارِ

الْقِبْلَةِ رِوَايَتَانِ وَلَا يَبُولُ قَائِمًا وَلَا

مُضْطَجِعًا وَلَا مِنْ أَسْفَلِ الْأَرْضِ إِلَى أَعْلَاهَا

والمرأة كالرجل إلا في الاستبراء والفرق
بين الاستبراء والاستنجاء والاستنقاء أن
الاستبراء نقل الأقدام والركض بها والتنحنح
والسعال وعصر الذكر حتى يستيقن
بزوال أثر البول والاستنجاء استعمال
الحجر أو الماء والاستنقاء دلك المخرج
بالحجر حالة الاستنجاء وبالأصابع حالة

الاستنجا

الاستنجاء بالماء حتى تذهب الرائحة

فصل في كيفية الوضوء

إذا أراد أن يتوضأ يغسل يديه ثلثا
ويقول بسم الله العظيم إلى آخره كما
يسمي في الاستنجاء ولا يسرف في الماء
بل يتوضأ بالمد رطلين ويغتسل بالصاع
ثمانية أرطال وعن أبي حنيفة رحمه الله يتطهر

ثلاثة أرطال رطل للاستنجاء ورطل
للقدمين ورطل لبقية الأعضاء ثم يستاك
إن كان له سواك وإلا فبإصبعه ويقول
اللهم طهر نكهتي ومحص ذنوبي ثم يتمضمض
ويقول اللهم أعني على ذكرك وشكرك
وحسن عبادتك ثم يستنشق بيده اليمنى
ويمتخط بيده اليسرى ويكره عكسه ويقول

اللهم

اللهم أرحني رائحة الجنة وارزقني نعيمها
ثم يغسل وجهه ويقول اللهم بيض وجهي
يوم تبيض وجوه أوليائك ولا تسود
وجهي يوم تسود وجوه أعدائك ثم
يغسل يده اليمنى ويقول اللهم أعطني
كتابي بيميني وحاسبني حسابا يسيرا
ثم يغسل يده اليسرى ويقول اللهم

لا تعطني كتابي بشمالي ولا من وراء ظهري
ثم يمسح رأسه ويقول اللهم غشني برحمتك
وأنزل علي من بركاتك ثم يمسح أذنيه
ويقول اللهم اجعلنا من الذين يستمعون
القول فيتبعون أحسنه ثم يمسح رقبته
ويقول اللهم أعتق رقبتي من النار ثم يغسل
رجله اليمنى ويقول اللهم ثبت قدمي على

الصراط

الصراط يوم تزول الأقدام ثم يغسل رجله
اليسرى ويقول اللهم اجعله سعيا مشكورا
وعملا مقبولا وذنبا مغفورا وتجارة لن
تبور برحمتك يا أرحم الراحمين ثم يرش
شيئا من الماء على الفرج والسراويل ويستحب
أن ينظر إلى السماء ويقول سبحانك اللهم
وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك

لا شريك لك أستغفرك وأتوب إليك

ثم ينظر إلى الأرض ويقول وأشهد أن محمداً

عبدك ورسولك ثم يقرأ سورة القدر مرة

فصل

وإن زاد فهو أفضل

فإن تعذر استعمال الماء لبعده ميلاً أو

لمرض أو برد أو خوف سبع أو عدو أو

عطش أو فوت جنازة أو عيد أو لفقد

الة

آلة التيمم فيضرب بيده على الأرض مرتين

ويمسح بإحداهما جميع وجهه وبالأخرى

يديه مع مرفقيه ومن ظن بقربه ماء طلبه

قدر غلوة ولو كان لرفيقه ماء طلبه فإن

منعه إلا بثمن مثل عنده لا يتيمم وإلا تيمم

وينقض التيمم ناقض الوضوء وقدرته على ماء كاف

فصل في كيفية الصلاة

وإذا أراد الدخول في الصلاة كبر رافعا
يديه حذاء أذنيه ووضع يمينه على يساره
تحت سرته ويقول سبحانك اللهم
وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى
جدك ولا إله غيرك ويتعوذ ويسمي سرا
ويقرأ الفاتحة وسورة أو ثلاث آيات وإذا
قال الإمام ولا الضالين قال آمين ويقولها

المؤتم

المؤتم أيضا ويسر بها ثم يكبر بلا مد ويركع
ويضع يديه على ركبتيه مفرجتي الأصابع
ويبسط ظهره ويسوي رأسه بعجزه ويقول
في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاثا ثم يرفع
رأسه ويقول سمع الله لمن حمده وإن كان
مأموما أو منفردا قال ربنا لك الحمد فلو
أدرك الإمام راكعا فكبر ووقف حتى رفع

الا بتمام رأسه لا يصير مدركا لتلك الركعة
بخلاف ما لو أدركه فإنما يكبر ويضع ركبتيه
على الأرض ثم يديه ثم وجهه بين كفيه بعكس
النهوض ويسجد بأنفه وجبهته وكره بأحدهما
أو بكور عمامته ويبدي ضبعيه ويجافي بطنه
عن فخذيه ويوجه أصابع رجليه نحو القبلة
ويقول سبحان ربي الأعلى ثلاثا والمرأة

تخفض

تخفض في سجودها وتلزق بطنها
بفخذيها ثم يرفع رأسه مكبرا ويجلس
مطمئنا ثم يكبر للنهوض بلا اعتماد وقعود
والركعة الثانية كالأولى إلا أنه لا يثني
ولا يتعوذ ولا يرفع يديه فإذا فرغ من سجدتي
الركعة الثانية افترش رجله اليسرى
وجلس عليها ونصب اليمنى ووجه أصابعه

نحو القبلة ووضع يديه على فخذيه وبسط

أصابعه والمرأة تجلس على أليتيها وقرأ في

جلوسه تشهد ابن مسعود رضي الله عنه وهو

التحيات لله والصلوات والطيبات السلام

عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام

علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد

أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله

وفيما

وفيما بعد الركعتين الأوليين يكتفي

بقراءة الفاتحة فقط والقعود الثاني كالأول

وتشهد وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم

فيقول اللهم صل على محمد وعلى آل محمد

وبارك على محمد وعلى آل محمد وارحم محمدا

وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت

على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين

ربنا إنك حميد مجيد ودعا بما يشبه نظم القرآن

والسنة نحو ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة

حسنة وقنا عذاب النار ولا يدعو بما يشبه

كلام الناس ثم يسلم عن يمينه ثم عن يساره

وينوي القوم والحفظة والإمام في

الجانب الأيمن أو الأيسر فإن كان قدامه

ينوي في الجانبين **فصل** فإن

تعذر

تعذر القيام على المريض أجزأه القعود

فإن تعذر الركوع والسجود أيضا أجزأه

الإيماء برأسه فإن تعذر القعود أيضا أومى

مضطجعا فإن تعذر الإيماء برأسه لا يومي

بعينيه بل يؤخر الصلاة **فصل**

شرط أدائها المصر وهو كل موضع له أمير وقاض

ينفذ الأحكام ويقيم الحدود أو مصلاه ومنى

مصر لا عرفات وتؤدي في مصر في مواضع
والسلطان او نائبه ووقت الظهر
وتبطل بخروجه والخطبة قبلها والجماعة
وهم ثلاثة سوى الامام وشرط وجوبها
الاقامة والذكورة والصحة والحرية
وسلامة العينين والرجلين ومن لا جمعة
عليه ان اداها اجزأه عن فرض الوقت ومن

ادرك

ادرك الامام في التشهد او في سجود السهو
اتم جمعة واذا خرج الامام فلا صلاة ولا
كلام ويجب السعي وترك البيع بالاذان اذا
كان في الوقت

فصل في العيدين

تجب صلاة العيد على من تجب عليه الجمعة
بشرائطها سوى الخطبة وندب في الفطر ان
يطعم ويغتسل ويستاك ويتطيب ويلبس

أحسن ثيابه كما في الجمعة ويؤدي صدقة
الفطر ثم يتوجه إلى المصلى ولا يكبر في الطريق
جهرا ولا يتنفل قبلها ووقتها من ارتفاع
الشمس إلى زوالها وهي ركعتان كالجمعة
ويثني قبل التكبير الزائد وهي ثلاث تكبيرات
في كل ركعة ويوالي بين القراءتين ويرفع
يديه في الزائد ويخطب الإمام بعدها

خطبتين

خطبتين يعلم الناس فيها أحكام صدقة
الفطر ولا يقضي إن فاتت مع الإمام ويؤخر
بعذر إلى غد فقط والأضحى كالفطر
إلا أنه يؤخر الأكل ويكبر في الطريق جهرا
ويعلم الأضحية وتكبيرات التشريق في الخطبة
وتؤخر بعذر إلى ثلاثة أيام

فصل

وسن بعد فجر عرفة إلى ثمان صلوات

أن يقول مرة الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله
والله أكبر الله أكبر ولله الحمد بشرط إقامة
ومصر ومكتوبة وجماعة مستحبة

فصل

ويجب سجود التلاوة على من تلا آية السجدة
وإن كان إماما وعلى من سمعها ولو كان
غير قاصد أو مؤتما ولو سمعها المصلي من
غيره سجد بعد الصلاة ولو سجد فيها أعادها

لا الصلاة ولا تجب بتلاوة المؤتم وتكرر
الوجوب بتبدل المجلس وبتلاوة آية سجدة
أخرى وكيفية السجود أن يسجد بشرائط
الصلاة بين تكبيرتين بلا رفع يد ولا تشهد
ولا تسليم وكره أن يقرأ سورة ويدع آية
السجدة لا عكسه

فصل

ومن جاوز بيوت المصر مريدا سيرا ثلاثة

أيام في بر أو بحر أو جبل قصر فصلّى الفرض
الرباعي ركعتين فلو أتمّ وقعد في الثانية
صحّ وإلا فلا ولا يزال على حكم السفر
حتى يدخل مصره أو ينوي إقامة نصف
شهر ببلد أو قرية لا بمكة ومنى وإن اقتدى
مسافر بمقيم في الوقت صحّ وأتمّ وبعده
لا وإن اقتدى مقيم بمسافر صحّ في الوقت

وبعده

وبعده وفائتة المسافر يقضي ركعتين وفائتة
الحضر تقضي أربعا والعاصي كغيره ويعتبر
نية الإقامة والسفر من الأصل دون التبع
أي المرأة والعبد والجندي

فصل

ومن فاتته صلاة قضاها إذا ذكرها قبل
فرض الوقت إلا إذا خاف فوته أو وقوعه
في وقت مكروه أو كانت الفوائت ستا فصاعدا

فإن قضى من الست واحدة عاد الترتيب

فصل يفسد الصلاة التكلم والدعاء
بما يشبه كلام الناس كقوله اللهم زوجني
فلانة والأنين والتأوه وارتفاع بكائه
من وجع أو مصيبة لا من ذكر جنة أو نار والتنحنح
بلا عذر وجواب عاطس بيرحمك الله وفتحه
على غير إمامه والجواب بلا إله إلا الله ويكره عبثه

بثوبه

بثوبه وبدنه وقلب الحصى إلا للسجود مرة وفرقعة
الأصابع والتخصر والالتفات والإقعاء وافتراش
ذراعيه ورد السلام والتربع بلا عذر وعقص
الشعر وكف ثوبه وسدله والتثاؤب وتغميض عينيه
ولبس ثوب مصور والصلاة في بيت مصور
إلا أن تكون الصورة صغيرة جدا أو بلا رأس
أو لغير ذي روح ويكره أيضا عد الآي والتسبيح

باليد **فصل** ولا بأس بقتل الحية والعقرب

ولا بأس بالصلاة إلى ظهر قاعد يتحدث وإلى مصحف

أو سيف معلق وإلى شمع أو سراج ولا على بساط فيه

تصاوير إن لم يسجد عليها **فصل** ويجهر الإمام بالقراءة

في الفجر والأوليين من المغرب والعشاء والجمعة

والعيدين ويسر في غيرها وإن كان منفردا إن شاء جهر

في الفجر والمغرب والعشاء وإن شاء خافت

وفرض

وفرض القراءة آية وسنتها في السفر الفاتحة

وأي سورة شاء وفي الحضر طوال المفصل نحو

سورة تبارك في صلاة الفجر والظهر

وأوساطه في العصر والعشاء نحو سورة البروج

وقصاره في المغرب نحو سورة الكوثر ولا يقرأ

المؤتم بل يستمع وينصت وإن قرأ الإمام آية

ترغيب أو ترهيب أو خطب أو صلى على النبي

صلى الله عليه وسلم إلا أن يقرأ الخطيب في خطبة
الجمعة يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
فيصلي على النبي صلى الله عليه وسلم سرا

فصل

ومن ترك شرطا من شروط الصلاة التي ذكرناها
لا يصح شروعه فيها وإن ترك فرضا من ماهيتها
فإن كان يمكن قضاؤه فيها قضاه فيها وإن لم
يمكن فسدت صلاته وإن ترك شيئا واجبا إن

ترك

تركه ساهيا لزمه أن يسجد بعد السلام سجد
تين ويتشهد ويسلم وإن كان عامدا لا يلزمه
سجود السهو وكانت صلاته ناقصة وإن ترك
سنة عمدا أو سهوا لا يلزمه سجود السهو ولا تفسد
صلاته لكنه في العمد يكون مسيئا ولا شيء بترك الأدب

فصل في النوافل

السنة قبل صلاة الفجر ركعتان وقبل

الظهر أربع بتسليمة وبعدها ركعتان وقبل

الجمعة أربع وبعدها أربع وبعد المغرب

ركعتان وبعد العشاء ركعتان ويستحب

قبل العصر أربع وبعد المغرب ركعتان وقبل العشاء

أربع وبعدها أربع

فصل في الوتر

والوتر ثلاث ركعات موصولة يقرأ في كل ركعة

الفاتحة وسورة كما مر فإذا فرغ من قراءة الركعة

الثالثة

الثالثة كبر ورفع يديه ثم وضعهما كما مر وقرأ

القنوت وهو اللهم إنا نستعينك ونستغفرك

ونؤمن بك ونتوكل عليك ونثني عليك الخير

كله نشكرك ولا نكفرك ونخلع ونترك من

يفجرك اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد

وإليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى

عذابك إن عذابك الجد بالكفار ملحق ثم يكبر

وَيَرْكَعُ وَيُتِمُّ صَلَاتَهُ

فصل

وَإِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ يَقْرَأُ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ثُمَّ
يَضْطَجِعُ وَيُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَيَحْمَدُ ثَلَاثًا
وَثَلَاثِينَ وَيُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ وَيُسْتَحَبُّ
أَنْ يَضْطَجِعَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ كَمَا يُوضَعُ فِي لَحْدِهِ
وَيَتَذَكَّرُ فِي اضْطِجَاعِهِ فِي لَحْدِهِ وَهُوَ مَيِّتٌ
وَيَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ إِلَيْكَ وَوَجَّهْتُ

وجهي

وَجْهِي إِلَيْكَ وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ
أَمْرِي إِلَيْكَ رَهْبَةً وَرَغْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا
مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي
أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ
عَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أُنِيبُ فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ
وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَإِنْ
أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ يَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ

جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا
وَلَا بَأْسَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ إِذَا تَوَضَّأَ

فصل وَإِذَا انْتَبَهَ مِنْ مَنَامِهِ قَالَ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ
النُّشُورُ ثُمَّ يَقْرَأُ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ ثُمَّ
يَقْرَأُ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ

والارض

وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيُّومُ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ
وَوَعْدُكَ الْحَقُّ وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ
حَقٌّ وَأَنْتَ تَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ اللَّهُمَّ لَكَ
أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ
وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ

وما أعلنت وما أسررت وما أنت أعلم به مني

أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت

وينبغي له أن يطهر قلبه مما سوى الله من

الكونين ومن الغل والغش والحسد والحقد

ويطهر لسانه من الكذب والفحش والمزاح

والغيبة والنميمة والبهتان ويطهر باطنه من

أكل الحرام وظاهره من لبس الحرام ثم يتطهر

الطهارة الشرعية فيتوضأ ويصلي كما وصفنا

فإن كان الفجر طالعا يكره أن يتنفل بأكثر من

سنة الفجر فإذا صلى الصبح كره أن يتنفل

إلى أن تطلع الشمس وترتفع ولا يصلي عند

طلوع الشمس وزوالها وعند غروبها إلا عصر

يومه ولا يتنفل بعد صلاة العصر ولا قبل

صلاة المغرب ولا وقت الخطبة

فصل

في الجنائز

وإذا احتضر المسلم
وجه إلى القبلة على يمينه وذكر عنده الشهادة
فإذا مات شد لحياه وغمضت عيناه ووضع على
سرير مجمر وترا وسترت عورته الغليظة
وجردت ثيابه ووضئ بلا مضمضة واستنشاق
وصب عليه ماء مغلي بسدر أو أشنان وإلا فالماء
القراح ثم غسل رأسه ولحيته بالخطمي وأضجع على

يسار

يساره وغسل حتى يصل الماء إلى ما يلي التخت
ثم يضجع على يمينه ويغسل كذلك ثم يجلسه
الغاسل ويسنده إليه ويمسح بطنه مسحا
رفيقا فإن خرج منه شيء غسله ولم يعد غسله
ثم ينشف بثوب ويجعل الحنوط على رأسه ولحيته ويجعل
الكافور على مساجده ولا يسرح شعره
ولا لحيته ولا يقص شعره وظفره

فصل

وكفن السنة إزار وقميص ولفافة وكفن الكفاية

إزار ولفافة ويلف من يساره ثم يمينه ويعقد

الكفن إن خيف انتشاره وكفن المرأة سنة

درع وإزار وخمار ولفافة وخرقة تربط بها

ثدياها وكفنها كفاية إزار وخمار ولفافة

وتلبس الدرع أولا ويجعل شعرها على صدرها

ضفيرتين فوق الدرع ثم الخمار فوقه ثم اللفافة

وتجمر

وتجمر الأكفان أولا وترا

فصل

شرط جواز الصلاة على الجنازة إسلام الميت

وطهارته ويقف المصلي حذاء صدر الميت

ويكبر وينوي الصلاة لله تعالى والدعاء للميت

ويقول عقيب التكبيرة الأولى سبحانك اللهم

وبحمدك إلى آخره كما في سائر الصلوات

ثم يكبر الثانية ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم

كما يفعل بعد التشهد ثم يكبر الثالثة ويدعو لنفسه
وللميت وللمسلمين نحو أن يقول اللهم اغفر
لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا
وكبيرنا وذكرنا وأنثانا اللهم من أحييته منا
فأحيه على الإيمان ومن توفيته منا فتوفه
على الإسلام برحمتك يا أرحم الراحمين
وإن كان الميت صبيا يقول اللهم اجعله لنا

فرطا

فرطا واجعله لنا أجرا وذخرا واجعله لنا
شافعا مشفعا ثم يكبر الرابعة ويسلم ولا يصلي
على باغ ولا قاطع طريق ومن استهل من
الأطفال غسل وكفن وصلي عليه وإن لم
يستهل أدرج في خرقة ودفن ولم يغسل ولم يصل
عليه **فصل** ويحمل سريره بقوائمه الأربع
ويعجلون به بلا خبب ويمشون ولا يجلسون قبل

وضعه ويلحد القبر ويدخل الميت فيه من قبل
القبلة ويقول واضعه بسم الله وعلى ملة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويوجه إلى القبلة ويحل عقدة
الكفن ويسوى اللبن على لحده والقصب ويكره
الآجر والخشب ويغطى قبر المرأة وقت وضعها
ثم يهال التراب ويسنم القبر ولا يربع ولا يجصص
ولا يخرج الميت من قبره إلا أن تكون مغصوبة

كتاب

كتاب الزكاة

شرط وجوبها العقل والبلوغ والإسلام والحرية
وملك نصاب حولي فارغ عن الدين وحاجته
الأصلية نام تحقيقا كالسائمة أو تقديرا
كالنقود فلا تجب على مجنون وصبي وكافر ومكاتب
وفقير ولا في مال مشغول بالدين وحاجته
الأصلية ولا في مال غير نام وشرط أدائها

نية مقارنة للأداء أو لعزل قدر الواجب
أو التصدق بالكل والله أعلم

باب السوائم

السائمة هي التي تكتفي بالرعي في أكثر السنة ويجب
في خمس وعشرين من الإبل بنت مخاض وفيما
دونها في كل خمس شاة وفي ست وثلاثين بنت
لبون وفي ست وأربعين حقة وفي إحدى وستين
جذعة وفي ست وسبعين بنتا لبون وفي إحدى

وتسعين

وتسعين حقتان إلى مائة وعشرين ثم في كل خمس
شاة إلى مائة وخمس وأربعين ففيها حقتان وبنت
مخاض وفي مائة وخمسين ثلاث حقاق ثم في كل
خمس شاة وفي مائة وخمس وسبعين ثلاث
حقاق وبنت مخاض وفي مائة وست وثمانين
ثلاث حقاق وبنت لبون وفي مائة وست
وتسعين أربع حقاق إلى مائتين ثم تستأنف

الْفَرِيضَةُ أَبَداً كَمَا اسْتَأْنَفَتْ بَعْدَ مِائَةٍ وَخَمْسِينَ

وَالْبُخْتُ كَالْعِرَابِ **فصل**

فِي ثَلَاثِينَ مِنَ الْبَقَرِ تَبِيعٌ أَوْ تَبِيعَةٌ وَفِي أَرْبَعِينَ

مُسِنٌّ أَوْ مُسِنَّةٌ وَفِيمَا زَادَ بِحِسَابِهِ إِلَى سِتِّينَ

فَفِيهَا تَبِيعَانِ وَفِي سَبْعِينَ مُسِنَّةٌ وَتَبِيعٌ وَفِي

ثَمَانِينَ مُسِنَّتَانِ فَالْفَرْضُ يَتَغَيَّرُ فِي كُلِّ عَشْرٍ مِنْ تَبِيعٍ

إِلَى مُسِنَّةٍ وَالْجَامُوسُ كَالْبَقَرِ **فصل**

وفي اربعين

وَفِي أَرْبَعِينَ مِنَ الْغَنَمِ شَاةٌ وَفِي مِائَةٍ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ

شَاتَانِ وَفِي مِائَتَيْنِ وَوَاحِدَةٍ ثَلَاثٌ وَفِي أَرْبَعِمِائَةٍ

أَرْبَعٌ ثُمَّ فِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ وَالْمَعْزُ كَالضَّأْنِ وَيُؤْخَذُ

الثَّنِيُّ فِي زَكَاتِهَا لَا الْجَذَعُ **فصل**

وَلَا شَيْءَ فِي الْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ وَالْحُمْلَانِ

وَالْفُصْلَانِ وَالْعَجَاجِيلِ وَالْعَوَامِلِ وَالْعَلُوفَةِ

وَالْعَفْوِ وَالْهَالِكِ بَعْدَ الْوُجُوبِ وَلَوْ وَجَبَ سِنٌّ

ولم يوجد عنده دفع أعلى منه وأخذ الفضل
أو دفع دونه وأعطى الفضل أو دفع القيمة ويؤخذ
الوسط ويضم المستفاد من جنس نصاب
إليه ولو أخذ الخراج والعشر والزكاة بغاة لم تؤخذ
ثانيا ولو عجل ذو نصاب لسنين أو لنصب صح

باب زكاة المال

نصاب الذهب عشرون مثقالا والفضة مائتا

درهم

درهم وفيهما ربع العشر وإن كان تبرا أو حليا
أو آنية ثم في كل خمس بحسابه وغالب الفضة
فضة لا غالب الغش

فصل

وتجب الزكاة في عروض التجارة بلغت
قيمتها نصاب فضة أو ذهب ونقصان
النصاب في الحول لا يضر إذا كان كاملا
في طرفيه وتضم قيمة العروض إلى النقود ويضم

الذهب إلى الفضة بالقيمة لا بالأجزاء

فصل في المصرف

وهو الفقير والمسكين والعامل والمكاتب
والمديون ومنقطع الغزاة وابن السبيل فيجوز
الدفع إلى الكل وإلى صنف واحد ولا يجوز
الدفع إلى الذمي ولا لوالد المزكي وإن علا وولده
وإن سفل ولا لعبده ومكاتبه ومدبره

وأم ولده ولا يدفع أحد الزوجين للآخر
ولا يدفع الزكاة لغني يملك نصابا وعبده
وطفله ولا لبني هاشم ومواليهم ولو دفع بتحر
فبان أنه غني أو هاشمي أو كافر أو أنه أبوه
أو ابنه صح فإن بان أنه عبده أو مكاتبه
لا وكره دفع نصاب جملة ونقل الزكاة
إلى بلد آخر لغير قريب وأحوج ولا يسأل

ن ادا قوة يومه

باب الفطرة

تجب صدقة الفطر على حر مسلم ذي نصاب
فضل عن مسكنه وثيابه واثاثه وفرسه وسلاحه
وعبيده فيخرج عن نفسه وطفله الفقير وعبيده
للخدمة ومدبره وام ولده لا عن زوجته
وولده الكبير ومكاتبه ولا عن عبد او عبيد
مشتركة والفطرة نصف صاع من بر او دقيقه

او سويقه

او سويقه او زبيب او صاع من تمر او شعير
والصاع ثمانية ارطال بالعراقي وتجب
الفطرة بصبح يوم الفطر فمن مات قبله او اسلم او ولد
بعده لم تجب ويصح التقديم والتأخير

كتاب الصوم

هو ترك الاكل والشرب والجماع من الصبح
الى الغروب بنية من اهله ويصح صوم رمضان

والنذر المعين والنفل بنية من الليل الى ما قبل نصف
النهار وبمطلق النية وبنية النفل وما بقي من الصوم
لم يجز الا بنية معينة من الليل

فصل

ويثبت رمضان برؤية هلاله او بعد شعبان
ثلاثين يوما ولا يصام يوم الشك الا تطوعا ومن رأى
هلال رمضان او هلال الفطر وحده صام وان
رد قوله فان افطر قضى فقط وان كان في السماء علة قبل

هلال

في هلال رمضان خبر عدل واحد ولو كان قنا
او انثى وفي هلال الفطر حران او حر وحرتان ان لم
يكن بالسماء علة يشترط خبر جمع عظيم لهما والاضحى
كالفطر

فصل

وان اكل الصائم او شرب
او جامع ناسيا او احتلم او انزل بنظر او ادهن
او احتجم او اكتحل او دخل حلقه غبار او ذباب
وهو ذاكر لصومه او اكل ما بين اسنانه او قاء وعاد

الى جوفه لم يفطر وإن أعاده أو استقاء أو ابتلع
حصاة أو حديدا لزمه القضاء فقط ومن جامع
أو جومع أو أكل أو شرب غذاء أو دواء عمدا لزمه
القضاء وكفر ككفارة الظهار ولا كفارة في الإنزال
فيما دون الفرج ولا بإفساد صوم غير رمضان
ومن احتقن أو استعط أو أقطر في أذنه أو داوى
جائفة أو آمة بدواء فوصل إلى جوفه أو دماغه

افطر

أفطر وإن أقطر في إحليله لا وكره ذوق ومضغه
بلا عذر ومضغ العلك ولا يكره الكحل ودهن شارب
والسواك ولا القبلة إن أمن على نفسه والله أعلم

فصل ولمن خاف زيادة المرض الفطر وللمسافر
وصومه أحب إن لم يضره ولا قضاء إن مات المريض
على مرضه أو المسافر على سفره ويطعم وليهما لكل يوم
كالفطرة إن أوصيا ويقضيان ما قدرا على صومه بلا شرط

موالاة وإن جاء رمضان آخر قدم الأداء على القضاء

وللحامل والمرضع أيضاً أن يفطرا إن خافا على الولد أو

على النفس وللشيخ الفاني أن يفطر ويفدي

فصل

ولو بلغ صبي أو أسلم كافر أمسك بقية يومه ولم

يقض شيئاً ولو نوى المسافر الإفطار ثم قدم ونوى

الصوم في وقته صح ولو قدم مسافر أو طهرت حائض

أو تسحر يظنه ليلاً والفجر طالع أو أفطر يظن الغروب

والشمس

والشمس طالعة أمسك يومه وقضى ولم يكفر وكذا

من أكل عمداً بعد أكله ناسياً والنائمة والمجنونة

إذا وطئتا والله تعالى أعلم بالصواب

كتاب يقول العبد في علم التوحيد

برسم المقام الشريف مولانا السلطان الملك الأشرف أبو النصر قانصوه الغوري خلد الله ملكه

قد وقف هذه النسخة سلطان الأعظم والخاقان المعظم وكامل المعظم
مالك البر والبحر خادم الحرمين الشريفين سلطان بن السلطان السلطان
الغازي محمود خان وقفا صحيحا شرعيا حرره الفقير أحمد شيخ زاده
المفتش بأوقاف الحرمين الشريفين غفر لهما

خدمة دمرداش

الناصري طبقة الاشرفيه

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

يقول العبد في بدء الأمالي لتوحيد

بنظم كاللآلي

إله الخلق مولانا قديم وموصوف

بأوصاف الكمال

هو الحي المدبر كل أمر هو الحق المقدر

ذو الجلال

مريد الخير والشر القبيح ولكن ليس يرضى

بالمحال

صفات الله ليست عين ذات ولا غيرا

سواه ذا انفصال

صفات الذات والأفعال طرا قديمات

مصونات الزوال

نُسَمِّي اللهَ شَيْئاً لَا كَالْأَشْيَا وَذَاتاً عَنْ جِهَاتِ
السِّتِّ خَالِ

وَلَيْسَ الْاِسْمُ غَيْراً لِلْمُسَمَّى لَدَى أَهْلِ الْبَصِيرَةِ
خَيْرِ آلِ

وَمَا إِنْ جَوْهَرٌ رَبِّي وَجِسْمٌ وَلَا كُلٌّ وَبَعْضٌ
ذُو اشْتِمَالِ

وَفِي الْأَذْهَانِ حَقٌّ كَوْنُ جُزْءٍ بِلَا وَصْفِ
التَّجَزِّي يَا ابْنَ خَالِ

وَمَا الْقُرْآنُ مَخْلُوقاً تَعَالَى كَلَامُ الرَّبِّ
عَنْ جِنْسِ الْمَقَالِ

وَرَبُّ الْعَرْشِ فَوْقَ الْعَرْشِ لَكِنْ بِلَا وَصْفِ
التَّمَكُّنِ وَاتِّصَالِ

وَمَا التَّشْبِيهُ لِلرَّحْمَنِ وَجْهاً فَصُنْ عَنْ ذَا
أَصْنَافَ الْأَهَالِي

ولا يمضي على الديان وقت وأزمان وأحوال

بحال

ومستغن إلهي عن نساء وأولاد إناث

أو رجال

كذا عن كل ذي عون ونصر تفرد

ذو الجلال وذو المعال

يميت الخلق قهرا ثم يحيي فيجزيهم على

وفق الخصال

لأهل الخير جنات ونعمى وللكفار

إدراك النكال

ولا يفنى الجحيم ولا نعيم ولا أهلوهما

أهل انتقال

يراه المؤمنون بغير كيف وإدراك

وضرب من مثال

فَيَنْسَوْنَ النَّعِيمَ إِذَا رَأَوْهُ فَيَا خُسْرَانَ أَهْل

أَهْلِ الْاِعْتِزَالِ

وَمَا اَنْ فِعْلُ اَصْلَحَ ذُو افْتِرَاضٍ عَلَى الْهَادِي

الْمُقَدَّسِ ذِي التَّعَالِ

وَفَرْضٌ لَازِمٌ تَصْدِيقُ رُسْلٍ وَأَمْلَاكٍ

كِرَامٍ بِالتَّوَالِ

وَخَتْمُ الرُّسْلِ بِالصَّدْرِ الْمُعَلَّى نَبِيٌّ هَاشِمِيٌّ

ذي

ذِي جَمَالِ

إِمَامُ الْأَنْبِيَاءِ بِلَا اخْتِلَافٍ وَتَاجُ الْأَصْفِيَاءِ

بِلَا اخْتِلَالِ

وَبَاقٍ شَرْعُهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيمَة

وَارْتِحَالِ

وَحَقٌّ أَمْرُ مِعْرَاجٍ وَصِدْقٍ فَفِيهِ نَصُّ

أَخْبَارٍ عَوَالِ

وَإِنَّ الأَنْبِيَا لَفِي أَمَانٍ عَنِ العِصْيَانِ
عَمْدًا وَانْعِزَالِ

وَمَا كَانَتْ نَبِيًّا قَطُّ أُنْثَى وَلَا شَخْصٌ
وَعَبْدٌ ذُو افْتِعَالِ

وَذُو القَرْنَيْنِ لَمْ يُعْرَفْ نَبِيًّا كَذَا لُقْمَانُ
فَاحْذَرْ عَنْ جِدَالِ

وَعِيسَى سَوْفَ يَأْتِي ثُمَّ يَثْوِي لِدَجَّالٍ

شقي

شَقِيٍّ ذِي خَبَالِ

كَرَامَاتُ الوَلِيِّ بِدَارِ دُنْيَا لَهَا كَوْنٌ
فَهُمْ أَهْلُ النَّوَالِ

وَلَمْ يَفْضُلْ وَلِيٌّ قَطُّ دَهْرًا نَبِيًّا أَوْ رَسُولًا
فِي انْتِحَالِ

وَلِلصِّدِّيقِ رُجْحَانٌ جَلِيٌّ عَلَى الأَصْحَابِ
مِنْ غَيْرِ احْتِمَالِ

وللفاروق رجحان وفضل على عثمان

ذي النورين عال

وذو النورين حقا كان خيرا من الكرار

في صف القتال

وللكرار فضل بعد هذا على الاغيار

طرا لا تبال

وللصديقة الرجحان فاعلم على الزهرا

في بعض الخصال

ولم يلعن يزيدا بعد موت سوى

المكثار في الاغراء غال

وايمان المقلد ذو اعتبار بانواع

الدلائل كالنصال

وما عذر لذي عقل بجهل بخلاق

الاسافل والاعالي

وما إيمان شخص حال بأس بمقبول

لفقد الامتثال

وما أفعال خير في حساب من الإيمان

مفروض الوصال

ولا يقضي بكفر وارتداد بعهر أو

بقتل واختزال

ومن ينو ارتدادا بعد دهر يصر عن

دين حق ذا انسلال

ولفظ الكفر من غير اعتقاد بطوع

رد دين باغتفال

ولا يحكم بكفر حال سكر بما يهذي

ويلغو بارتجال

وما المعدوم مرئيا وشيئا لفقه لاح

في يمن الهلال

وإنّ السحت رزقٌ مثل حلٍّ وإن يكره

مقالي كلّ قالِ

ودنيانا حديثٌ والهيولى عديم الكونِ

فاسمع باجتدالِ

وللجنّاتِ والنيرانِ كونٌ عليها مرّ

أحوالٍ خوالِ

وللدّعواتِ تأثيرٌ بليغٌ وقد ينفيه

أصحاب الضلالِ

وفي الأجداث عن توحيد ربّي سيبلى

كلّ شخصٍ بالسّؤالِ

وللكفّارِ والفسّاقِ يقضى عذابُ القبرِ

من شرّ الفعالِ

حسابُ النّاس بعد البعثِ حقٌّ فكونوا

بالتّحرّزِ عن وبالِ

وَيُعطَى الكُتْبَ بَعضٌ نَحوَ يُمنَى وَبَعضٌ نَحوَ

ظَهرٍ او شِمالِ

وَحَقٌّ وَزنُ أَعمالٍ وَجَرْيٌ علي مَتنِ الصِّراطِ

بِلا اهتِمالِ

وَمَرجُوٌّ شَفاعَةُ اهلِ خيرٍ لِأَصحابِ

الكَبائِرِ كالجِبالِ

وَذُو الإيمانِ لا يَبقَى مُقيمًا بِشُومِ الذَّنبِ

مِن شَرِّ الفِعالِ

دُخُولُ النّارِ في الجَنّاتِ فَضلٌ مِنَ

الرَّحمَنِ يا أَهلَ الأَمالِي

لَقَد أَلبَستُ لِلتَّوحِيدِ وَشيًا بَدِيعَ الشَّكلِ

كالسِّحرِ الحَلالِ

يُسَلِّي القَلبَ كالبُشرَى بِرَوحٍ وَيُحيِي الرُّوحَ

كالماءِ الزُّلالِ

فخوضوا فيه حفظاً واعتقاداً أتانا لو أحسن

أصناف المنال

وكونوا عون هذا العبد دهراً بذكر الخير

في حال ابتهال

لعل الله يعفوه بفضل ويعطيه السعادة

في المآل

واني الحق أدعو كل وقت لمن بالخير يوماً

قد دعا لي

وصلى وسلم ذو التعالى على خير البرية

ذي جمال

وعترته وأصحاب كرام على مر الزمان كذا

التوال

كتبه المملوك مراد بك من تابعي [illegible]

القصيدة الموسومة بلامية العجم
وغرر المثاني ودرر المعالي

المنسوبة الى الوزير الجليل مؤيد الدين

اسمعيل الطغرائي رحمه الله

برسم المقر الشريف العالي الأميري

الكبيري المعظمي المخدومي المرابطي

المجاهدي الزيني عز نصره ومد عصره

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله العلي الكبير ● القوي القدير
الحليم الخبير ● السميع البصير ●
منشئ كل شيء وموجده ● ومحدث

أصالة الرأي صانتني عن الخطل وحلية

الفضل زانتني لدى العطل

كل مكان ومنفذه ● فلا يحويه
الأمكنة والأقطار ● ولا تبليه
الأزمنة والأدوار ● ولا تدركه

مجدي أخيرا ومجدي أولا شرع

والشمس رأد الضحى كالشمس في الطفل

العيون والأبصار ● ولا يغيره الليل
والنهار ● نحمده على ما أولاه من جميل
آلائه ● ونشكره على ما أتاه من جزيل

فيم الإقامة بالزوراء لا سكني

نعمائه ● ونشهد أن لا إله إلا الله
إقرارا بإلاهيته ● واعترافا بوحدانيته
ونشهد أن محمدا عبده ورسوله

بها ولا ناقتي فيها ولا جملي

نأٍ عن الأهل صفر الرحل منفرد

المصطفى ونبيه المرتضى اختاره
الله من خيار خلقه وارسله
لإظهار حقه بعد دروس

كالسيف عري متناه عن الخلل

من الرسالة وطموس من الدلالة
واستعلاء من الشرك واستيلاء
من الأفك الى أمة يعبدون الوثن

فلا صديق إليه مشتكى حزني

ولا أنيس إليه منتهى جذلي

ويسنون السنن ويجحدون
ما يعرفون ويعبدون ما ينحتون
والله خلقكم وما تعملون

طال اغترابي حتى حن راحلتي

أما بعد فإن أحق ما نطق
به اللسان وأعرب عنه البيان
وانطوى عليه كتاب وانتهى إليه

ورحلها وقرى العسالة الذبل

وضح من لغب نضوى وعج لما

خطاب ما زاد في قوة البصيرة
وعاد بهجة السريرة وطرق
طرائق العدل وبين حقائق

بلقى ركابى ولج الركب في عذلى

الفضل وصار تذكرة
للأخيار ومزجرة للأشرار
وإماما للعمال وقواما للأعمال.

أريد بسطة كف أستعين بها

على قضاء حقوق للعلى قبلى

وقوة للألباب ومادة للآداب
ترجع إليه السياسة وتدور
عليه الرياسة وتنتظم به الأسبا

والدهر يعكس آمالي ويقنعني

وتجتمع منه الآداب وإن
الأدب أدبان أدب الشريعة
وأدب السياسة فأدب الشريعة

من الغنيمة بعد الكد بالقفل

وذي شطاط كصدر الرمح معتقل

ما ادى الى قضاء الفرض وادب
السياسة ما اعان على عمارة
الارض وكلاهما يرجعان الى

لمثله غير هياب ولا نكل

العدل الذى به سلامة السلطان
وعمارة البلدان وصلاح
الرعية وكمال البرية

حلو الفكاهة مر الجد قد مزجت

بقسوة الباس فيه رقة الغزل

لان من ترك الفرض ظلم نفسه
ومن خرب الارض غير اسسه
وقد قال افلاطون

طردت سرح الكرى عن ورد مقلته

بالعدل ثبات الاشيا وبالجور
زوالها وقال واياكم
والجور فانه اذابة الفطن وعلة

والليل اغرى سوام النوم بالمقل

والركب ميل على الأكوار من طرب

البلاد ❀ وقال ارسطو الحسن
هو الحق وهو العدل لأنه علة
كل حسن ❀ وكذلك

صاح وآخر من خمر الكرى ثمل

القبح خارج عن حد الاعتدال ❀
وحضر جماعة من رؤساء اليونان
فقالوا لارسطو ما اسرع

فقلت أدعوك للجلى لتنصرني

وأنت تخذلني في الحادث الجلل

ما اجاب الناس الى طاعة
الاسكندر فقال ذلك لما
ظهر من عدله ❀ وانتشر من حسن

تنام عيني وعين النجم ساهرة

سيرته ❀ وقال ديوجانس
للاسكندر ايها الملك عليك
بالاعتدال في كل الامور فان

وتستحيل وصبغ الليل لم يحل

فهل تعين على غي هممت به

الزيادة عيب ✿ والنقصان عجز
فقال الاسكندر لحكماء
الهند لم صارت سير بلادكم

والغي يزجر احيانا عن الفشل

قليلة قالوا لاعطائنا الحق من
انفسنا وبعدل ملوكنا
وحسن سيرهم فينا ✿ وقال

اني اريد طروق الحي من اضم

وقد حمته حماة الحي من ثعل

بزرجمهر العدل ميزان الله
في الارض ولذلك مبرأ من كل
زيغ وميل ✿ وقيل لانوشروان

يحمون بالبيض والسمر اللدان به

اى الجنن اوقى قال الدين
قيل فاى العدد اقوى قال
العدل ✿ قال من عدل في ملكه

سود الغدائر حمر الحلى والحلل

فسرنا في ظلام الليل مهتديا

وكف عن ظلمه نصر الحق
والطاعة الخلق وصفت له النعمى
واقبلت عليه الدنيا ❀ فتهزى

فنفحة الطيب تهدينا الى الحلل

بالعيش ❀ واستغنى عن الجيش
وملك القلوب وامن الحروب
وصارت طاعته فرضا ❀ واول

فالحب حيث الردى والاسد رابضة

حول الكناس لها غاب من الاسل

العدل ان يبداء المرء بنفسه
فيلزمها كل خلة زكية وخصلة
رضية ❀ ومذهب سديد ❀

نؤم ناشئة بالجزع قد سقيت

ومكسب حميد ❀ ليسلم عاجلا
ويسعد اجلا ❀ واول الجور
ان يعمد اليها فيعودها الشر

نصالها بمياه الغنج والكحل

فقد زاد طيب احاديث الكرام بها

ويجتنبها الخير ويكتسبها
الآثام ❁ ويعقبها الملام فيعظم
وزرها ❁ ويقبح ذكرها ❁

ما بالكرائم من جبن ومن بخل

وقال افلاطون من رضي
عن نفسه سخط عليه الناس
وقال من ظلم نفسه كان لغيره

نبتت نار الهوى منهن في كبد

حرى وفي نار القرى منهن على قلل

اظلم ❁ ومن هدم دينه كان
لمجده اهدم ❁ وقال الخير الادب
ما حصل لك ثمره ❁ وظهر عليك

يقتلن ان صاحب لا اهل بها

اثره ❁ وقال انوشروان
ما عدل من جارت قضاته ولا
صلح من فسدت كفاته ❁ وقال

وينحرن كرائم الخيل والابل

يشفى لذيغ العوالي في بيوتهم

لا شيء أضر بالملوك من استخبار من
لا يصدق إذا أخبر واستكفاء
من لا ينصح إذا دبر ❁ وقال

بنهلة من غدير الخمر والعسل

ابرويز من اعتمد على كفاة
السوء لم يخل من رأي فاسد
وظن كاذب ❁ وعدو غالب ❁

لعل المامة بالجزع ثانية

يدب منها نسيم البرء في علل

وقال بزرجمهر من حق
الملك ان يستكفي من يحفظ دينه
ويستبطن من يحفظ سره ❁

لا اكره الطعنة النجلاء قد شفيت

وقال من خاف شرك
افسد امرك ❁ وقال اردشير
لا ترج من لا يرجو خيرك ❁ ولا

برشفة من نبال الاعين النجل

ولا اهاب الصفاح البيض تسعدني

تأمن من لا تأمن جانبك قيل
لبزرجمهر كيف اضطربت
امور بني ساسان وفيهم مثلك

ما للئيم من صفحات البيض في الكلل

قال لانهم استعملوا اصاغر
العمال على اكابر الاعمال
فآل امرهم الى ما آل وقال

ولا اخل بغزلان تغازلني

ولو دهتني اسود الغيل بالغيل

ابرويز اجهل الناس من يعتمد
في اموره على من لا يأمن شره
وقال العتابي

حب السلامة يثني هم صاحبه

حقيق على كل ملك ان
يتفقد وزيره ونديمه
وكاتبه وحاجبه فالوزير

عن المعالي ويغري المرء بالكسل

فإن جنحت إليه فاتخذ نفقا

قوام ملكه ❁ وكاتبه دليل
معرفته ❁ ونديمه بيان
عقله ❁ وحاجبه برهان

في الأرض أو سلما في الجو فاعتزل

سنيا سنيه ❁ وقال الأحنف
من منعك عن الخير حرمك ❁ ومن
أعانك على الشر ظلمك ❁ وقال

ودع غمار العلى للمقدمين على

ركوبها واقتنع منهن بالبلل

ابن حازم من خاف شوكتك
هاب دولتك ❁ وقد جمعنا
من أنسابنا في كتابنا هذا الألفاظا

يرضى الذليل بخفض العيش يخفضه

وحينئذ أجريناها مجرى
الأمثال ❁ وفصولا جعلناها
سبلا للولاة والعمال وقصدنا

والعز بين رسيم الأينق الذلل

فأدرأبها في نحور البيد جافلة

فما ألفناه من ذلك وجه
الاختصار ❀ وكتبه الأقصا
ليقل لفظه ❀ ويسهل حفظه

معارضات مثاني اللجم بالجدل

وجعلناه ألف فصل في ثمانية
أبواب والله الموفق ❀
وسميناه بكتاب غرر المثاني

إن العلى حدثتني وهي صادقة

فيما تحدث أن العز في النقل

ودرر المعاني ❀ واستعنا
فيما وضعناه من الزلل بالله الجليل
وهو حسبنا ونعم الوكيل والله

لو كان في شرف المأوى بلوغ منى

الموفق للصواب ❀ والهادي إلى
سبيل المآب ❀ وقال أفلاطون
العقل أحسن حليه ❀ والعلم

لم تبرح الشمس يوماً دارة الحمل

أهبت بالحظ لو ناديت مستمعا

أفضل قنية العلم أفضل خلف
والعمل به أكبر شرف لا سمير
كالعلم ولا ظهير كالحلم

والحظ عني بالجهال في شغل

ولا سيف كالحق ولا عون
كالصدق الجهل مطية
من ركبها زل ومن صحبها

لعله إن بدا فضلي ونقصهم

لعينه نام عنهم أو تنبه لي

ضل سعيه خير المواهب العقل
وشر المصائب الجهل من صاحب
الأشرار حقر ومن صاحب

لم أرتض العيش والأيام مقبلة

العلماء وقر ومن صاحب
السفهاء حقر من قل عقله
كثر هزله من لم يتعلم في

فكيف أرضى وقد ولت على عجل

أعلل النفس بالآمال أرقبها

صغر لم يتقدم في كبره
الصبر أقوى أساس والعقل
أفضل لباس لا سائس مثل العقل

ما أضيق العيش لولا فسحة الأمل

ولا حارس مثل العدل
أفضل ما منّ الله به على عباده علم
وعقل وملك وعدل وقال

غالى بنفسي عرفاني بقيمتها

فصنتها عن رخيص القدر مبتذل

الجاهل يعتمد على أمله والعاقل
يعتمد على عمله نظر العاقل
بقلبه وخاطره ونظر الجاهل

وعادة النصل أن يزهي بجوهره

لا يغني

بعينه وناظره العلم كنز
والعقل ثوب لا يبلى العالم
من ترك الذنوب واتقى العيوب

فليس يعمل إلا في يد البطل

ما كنت أوثر أن يمتد بي زمني

وقال العاقل من أحسن صنايعه
لا يحتفي بالعلم إلا رفيع جاهل ❁
أو وضيع خامل ❁ كم من ذليل

حتى أرى دولة الأوغاد والسفل

أعزه عقله ❁ وكم من عزيز
أذله جهله ❁ الرأي بغير علم
ضلال ❁ والعلم بغير عمل وبال ❁

تقدمتني رجال كان شوطهم

وراء خطوي إذ أمشي على مهل

وقال الأدب مال ❁
واستعماله كمال ❁ صداقة
العاقل خير من صداقة الجاهل ❁

هذا جزاء امرئ أقرانه درجوا

ومنع الكريم خير من بذل اللئيم
وقال العاقل من عقله في إرشاده ❁
ومن رأيه في إمداده ❁ قوله سديد

من قبله فتمنى فسحة الأجل

وإن علاني من دوني فلا عجب

وفعله حميد ❁ والجاهل من عمله
في اغواء ❁ ومن هواه في اغراء
قوله سقيم ❁ وفعله ذميم ❁

لي أسوة في انحطاط الشمس عن زحل

وقال ليس المرء وان يفرح
بحالة جليلة نالها بغير عقل ❁
ولا بمنزلة رفيعة حلها بغير فضل ❁

اقنع تعز ولا تطمع تذل

ولا تكثر تمل ولا تغتر بالأمل

فان الجهل يزله بينها ❁ ويزيله
عنها ❁ ويحطه الى رتبته ❁
ويرده الى قيمته ❁ بعد ان يظهر

واصبر لها غير محتال ولا ضجر

عيوبه ❁ ويكثر ذنوبه ❁ ويصير
مادحه هاجيا ❁ ويصبح وليه
معاديا ❁ وقال العلم عصمة الملوك

في حادث الدهر ما يغني عن الحيل

أعدى عدوك أدنى من وثقت به

لأنهم يمنعهم من الظلم ويردهم
الى الحلم ● ويصدهم عن الأذية
ويعطفهم على الرعية ● من حقهم

فحاذر الناس واصحبهم على دخل

ان يعرفوا فضله ● ويستنبلوا
اهله ● وقال من قنع باليسير
من الرزق استغنى عن الخلق ●

فإنما رجل الدنيا وواحدها

من لا يعول في الدنيا على رجل

وقال من رضي بالمقدور
قنع بالميسور ● من عمر دنياه
ضيع ماله ● ومن عمر أخراه

غاض الوفاء وفاض الغدر وانفرجت

بلغ آماله ● من حاسب نفسه
سلم ● ومن حفظ دينه غنم
اليأس يعز الفقير ● والطمع

مسافة الخلف بين القول والعمل

وحسن ظنك بالايام معجزة

يذل الامين من اتقى الله وقاه
ومن اعتصم به نجاه من اخلص
التوكل ترك التحمل من صبر

فظن شرا وكن منها على وجل

نال المنى ومن شكر حصن
النعمى قوة اليقين من صحة
الدين ما انقضت ساعة من

وشان صدقك عند الناس كذبهم

وهل يطابق معوج بمعتدل

دهرك الا بقطعة من عمرك
وقال الرضا بالكفاف
يودي الى العفاف من رجع

ان كان ينجع شيء في ثباتهم

عن التوبة نزع الى الحوبة فمن
سالم الناس سلم ومن قدم
الخير غنم قليل يغني خير من

على العهود فسبق السيف بالعذل

يا واردا سؤر عيش كله كدر

كثير يطفى ❀ خير العلم ما نفع
وخير الوعظ ما ردع ❀ من
شر الفساد ❀ ساء المعاد

أنفقت صفوك في أيامك الأول

الدنيا زور ❀ والطمأنينة
إليها غرور ❀ كل يحصد ما
زرع ❀ ويجزى بما صنع ❀ من

فيم اعتراضك لج البحر تركبه

وأنت تكفيك منها مصة الوشل

فعل الخير فيه بدا ❀ من اطاع
هواه باع دينه بدنياه ❀ علم
لا يصلحك ضلال ❀ ومال

ملك القناعة لا يخشى عليه ولا

لا ينفعك وبال ❀ من آمن بالله
التجى إليه ❀ ومن وثق بتوكل
عليه ❀ من تذلل لصاحب الدنيا

يحتاج فيه إلى الأعوان والخول

ترجو البقاء بأرض لا ثبات لها

يعرى من ثياب التقى ❀ من صح
دينه ❀ صح يقينه ❀ من استغنى
بالله عن الناس أمن من الإفلاس ❀

فهل سمعت بظل غير منتقل

من صبر على الأذى ❀ دل على صدق
التقى ❀ من رفع حاجته إلى الله
استظهر في أمره ❀ ومن رفعها

ويا خبيرا على الأسرار مطلعا

اصمت ففي الصمت منجاة من الزلل

إلى غيره وضع من قدره ❀ من أمن
بالآخرة لم يحرص على الدنيا
من استعان بالله استغنى عن

قد رشحوك لأمر إن فطنت له

عباده ❀ ومن وثق به استظهر
لمعاشه ومعاده ❀ اللهم صل
على محمد وآله الطاهرين وسلم

فاربأ بنفسك أن ترعى مع الهمل

كتبه عبد دولته القرير
وربيب نعمته العزيز
شرف بن الأمير عاملهما
الله بلطفه الخفي وكرمه
الجلي بالشام المحروسة المأنوسة
في ذي الحجة لسنة خمس وثلاثين
وثمانمائة حامدا ومصليا ومسلما